



43164 - ما حكم الدعاء للكفار بالهداية؟

السؤال

قرأت إجابة السؤال رقم (4569). وجاء في الإجابة دعاء الشيخ بأن يهدي الله الرافضة، فما حكم الدعاء للكفار بالهداية؟

ملخص الإجابة

الاستغفار للمشركين لا شك أنه محرم، وقد دل على تحريمه الكتاب والسنة. وليس الدعاء للكفار بالهداية مما يشمله النهي عن الاستغفار لهم، وقد ثبت دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لبعض الكفار بالهداية.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نشكر للأخ السائل هذا الاهتمام وسؤاله عما يستشكله في بعض الإجابات. وللوقوف على حكم الرافضة وبعض أقوالهم يراجع السؤال رقم (1148) و (101272).

حكم الاستغفار للمشركين

الاستغفار للمشركين لا شك أنه محرم ، وقد دل على تحريمه الكتاب والسنة .

قال الله تعالى : مَا كَانَ النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَئِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ۝ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوًّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّلُهُ حَلِيمٌ التوبة / 113-114 .

قال السعدي رحمه الله: "يعني: ما يليق ولا يحسن بالنبي والمؤمنين به أن يسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ أي: لمن كفر به وعبد معه غيره ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم ..."

ولئن وجد الاستغفار من خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام لأبيه فإنه عن موعده وعدها إياه في قوله سأستغفر لك ربى إنك كان بي حفيلاً وذلك قبل أن يعلم عاقبة أبيه.

فلما تبين لإبراهيم أن أباه عدو لله سيموت على الكفر ولم ينفع فيه الوعظ والتذكير تبرأ منه موافقة لربه وتأديبا معه.



إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّلُ أَيِّ رَجَّاعٍ إِلَى اللَّهِ فِي جَمِيعِ الْأَمْوَارِ كَثِيرُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالْاسْتِغْفَارِ وَالْإِنْتَابَةِ إِلَى رَبِّهِ.

حَلِيلٌ أي: ذو رحمة بالخلق وصفح عما يصدر منهم إليه من الزلات لا يستفده جهل الجاهلين ولا يقابل الجاني عليه بجرمه فأبواه قال له: لَأَرْجُمَنَّكَ وَهُوَ يَقُولُ لَهُ: سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي "اه".

وروى البخاري (3884) أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عرض الإسلام على عمه أبي طالب وهو يموت، فأبى، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنْهَ عَنْهُ فَنَزَّلَتْ: مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَئِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ وَنَزَّلَتْ: إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ.

قال الحافظ: مَا لَمْ أَنْهَ عَنْهُ أَيِّ رَجَّاعٍ إِلَى الْاسْتِغْفَارِ، وَفِي رِوَايَةِ عَنْكَ. انتهى.

وروى مسلم (976) عن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اسْتَأْذِنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذِنْ لِي، وَاسْتَأْذِنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي.

قال النووي رحمه الله: فِيهِ النَّهْيُ عَنِ الْاسْتِغْفَارِ لِلْكُفَّارِ. انتهى.

و واضح من هذين الحديثين أن النهي إنما هو عن الاستغفار لهم وهو طلب المغفرة، ومثله الدعاء لهم بدخول الجنة أو النجاة من العذاب.

والحكمة من هذا النهي: "أن الاستغفار لهم في هذه الحال (أي في حال تبين أنهم أصحاب الجحيم) غلط غير مفيد فلا يليق بالنبي والمؤمنين لأنهم إذا ماتوا على الشرك أو علم أنهم يموتون عليه فقد حقت عليهم كلمة العذاب ووجب عليهم الخلود في النار ولم تنفع فيهم شفاعة الشافعين ولا استغفار المستغفرين.

وأيضاً: فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَوَافِقُوا رَبِّهِمْ فِي رِضَاهُ وَغَضْبِهِ وَيَوْمَ الْوِلاَةِ اللَّهُ وَيَعِادُوا مِنْ عِدَادِ اللَّهِ وَالْاسْتِغْفَارُ مِنْهُمْ لَمْ تَبَيَّنْ أَنَّهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ مِنَافٌ لِذَلِكَ مِنَاقِضُ لَهُ" اه. قاله السعدي رحمه الله.

حكم الدعاء للكفار بالهداية

وليس الدعاء للكفار بالهداية مما يشمله النهي عن الاستغفار لهم. وقد ثبت دعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لبعض الكفار بالهداية.

قال البخاري رحمه الله في "ال الصحيح": بَابُ الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَأَلَّفُوهُمْ. ثم ذكر حديث أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرُو إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبْتَ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأَبْتَ، رواه البخاري (2937) ومسلم (2524).



قال الحافظ في "فتح الباري":

ذكر البخاري حديث أبي هريرة في قدوة الطفيلي بن عمرو الدوسى وقول النبي صلى الله عليه وسلم "الله أهد دوساً" وهو ظاهر فيما ترجم له. وقوله: ليتألفهم من تفقه المصنف إشارة منه إلى الفرق بين المقامين، وأنه صلى الله عليه وسلم كان تارة يدعوا عليهم، وتارة يدعوا لهم، فالحالة الأولى حيث تشتد شوكتهم، ويكثر أذائهم، والحالة الثانية حيث تومن غائتهم، ويرجى تألفهم كما في قصة دوس اه.

وروى الترمذى (2739) عن أبي موسى الأشعري قال: كان اليهود يتعاطسون عند النبي صلى الله عليه وسلم يرجون أن يقول لهم: يرحمكم الله، فيقول: بهديكم الله، ويصلح بالكم. صحه الألبانى فى صحيح الترمذى.

قال الحافظ:

حديث أبي موسى دال على أنهم (يعنى: الكفار) يدخلون في مطلق الأمر بالتشميم، لكن لهم تشميما مخصوص وهو الدعاء لهم بالهدایة وإصلاح البال وهو الشأن ولا مانع من ذلك، بخلاف تشميما المسلمين فإنهم أهل الدعاء بالرحمة بخلاف الكفار. انتهى

ولمزيد الفائدة، ينظر الجواب رقم (1398) ورقم (105388) ورقم (101385).

والله أعلم.